



2025/.... بفتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة التدبير الإداري للموارد البشرية

مدير الوكالة المغربية للدم ومشتقاته،

- بناء على القانون 11.22 المتعلق بإحداث الوكالة المغربية للدم ومشتقاته؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7 / 2013 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على مقتضيات النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة؛
- بناء على المخطط التنظيمي للوكالة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة التدبير الإداري للموارد البشرية بالوكالة المغربية للدم ومشتقاته، في وجه المترشحات والمترشحين الذين يستوفون الشروط الواردة في المادة الثانية أسفله.

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لشغل المنصب المذكور الأشخاص المستوفون للشروط الآتية بعده:

1. أن يكون من جنسية مغربية؛
2. أن يكون حاصلًا على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ويتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات في الإدارات العمومية أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو الخاصة؛
3. أو أن يكون حاصلًا على الأقل دبلوم شهادة التعليم العالي (بكالوريا+5 أو ماستر أو ما يعادل ذلك) ويتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات في الإدارات العمومية أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو الخاصة؛
4. أن يكون ملماً بمهام المصلحة وباستراتيجيات الوكالة المغربية للدم ومشتقاته ومجال عملها ومحيطها واختصاصاتها؛
5. أن يتوفر على المؤهلات المحددة في البطاقة المشار إليها في المادة الثالثة بعده.

المادة الثالثة:

تحدد المهام الموكلة لشغل المنصب المتباري بشأنه وكذا مواصفات المنصب في البطاقة المرفقة بهذا المقرر.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح موجه الى السيد مدير الوكالة؛
- طلب معبأ وفقاً للنموذج المرفق بهذا المقرر؛

- نسخة من الدبلومات والوثائق التي تثبت توفر المترشح على المؤهلات المطلوبة لشغل المنصب. ويمكن أن يدلي المترشح، علاوة على ذلك، بكل وثيقة يراها مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية؛
- سيرة ذاتية للمترشح، تتضمن بريده الإلكتروني ورقم هاتفه وصورته؛
- نسخة من شواهد العمل والوثائق التي تبرز التجربة المهنية المطلوبة؛
- مشروع برنامج العمل والمنهجية المقترحة من لدن المترشح بشأن تدبير المنصب المتباري عليه.

المادة الخامسة:

يجب على كل مترشح أو مترشحة أن يقوم، داخل أجل أقصاه 12 شتنبر 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، بالإجراءات التالية:

- إيداع ملف الترشيح، المكون من الوثائق المحددة في المادة الرابعة أعلاه، عبر فضاء الترشيح ببوابة التشغيل العمومي، من خلال الرابط التالي: <https://www.emploi-public.ma>
- وإيداع ملف الترشيح مقابل وصل بالاستلام (من 5 نظائر)، بمكتب الضبط، بالوكالة المغربية للدم ومشتقاته الكائن بسيدي محمد بن عبد الله الرباط (داخل المركز الاستشفائي مولاي يوسف) أو إرسالها عن طريق البريد المضمون.

يوضع ملف الترشيح داخل ظرف يحمل إلزاما اسم ومرجع المنصب المترشح له.

لا يقبل كل ملف غير كامل أو يرد بعد التاريخ والساعة المحددين أعلاه.

المادة السادسة:

تحدث بمقرر لمدير الوكالة لجنة تتولى دراسة الملفات وانتقاء المرشحين المستوفين للشروط وإجراء المقابلات الانتقائية مع المترشحين والمترشحات تبعا لذلك.

المادة السابعة:

ينشر هذا المقرر بالبوابة الالكترونية للتشغيل العمومي: <https://www.emploi-public.ma>

حرر بالرباط، بتاريخ 28 غشت 2025

الإمضاء: **الوكالة المغربية للدم ومشتقاته**
الوزير
كمال الدغمي